

## قرار المكتب التنفيذي للمدينة رقم 395 لعام 2001

إن المكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب

بناء على احكام قانون الإدارة المحلية الصادر بالمرسوم التشريعي رقم /15/ لعام 1971 ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما.

- وبعد الاطلاع على ضبوط لجنة تقدير بدلات ايجار عقارات مجلس مدينة حلب

- وعلى موافقة اعضائه (بالإجماع) في جلسته رقم /45/ المنعقدة بتاريخ 24/10/2001م.

- يقرر ما يلي -

مادة 1- تصديق ضبط لجنة تقدير بدلات ايجار عقارات مجلس مدينة حلب المؤجره او المقر تاجيرها والمستثمر او المقرر استثمارها المؤرخ في 13/9/2001 المتضمن تقدير بدل ايجار الحانوت القائم على المحضر 2682 منطقه عقاريه رابعة رقم الابواب 7 طابق ارضي محلة حي الشهداء وبمساحه تقريبيه /32م/2 بمبلغ /10500/ عشرة الاف ليره سوريه لاغير سنويا

مادة 2- تصديق ضبط لجنة تقدير بدلات ايجار عقارات مجلس مدينة حلب المؤجره او المقر تاجيرها والمستثمر او المقرر استثمارها المؤرخ في 13/9/2001 المتضمن تقدير بدل ايجار الحانوت القائم على المحضر 32 منطقه عقاريه رابعة محله سوق العمران وبمساحه تقريبيه /20م/2 بمبلغ /20000/ عشرون الف ليره سوريه لاغير سنويا

مادة 3- تصديق ضبط لجنة تقدير بدلات ايجار عقارات مجلس مدينة حلب المؤجره او المقر تاجيرها والمستثمر او المقرر استثمارها المؤرخ في 13/9/2001 المتضمن تقدير بدل ايجار الحانوت القائم على المحضر 2682 منطقه عقاريه رابعة رقم الأبواب 20 طابق ارضي محلة حي الشهداء وبمساحه تقريبيه /32م/2 بمبلغ /15500/ خمسة عشرة الف وخمسائة ليره سوريه لاغير سنويا

مادة 4- تصديق ضبط لجنة تقدير بدلات ايجار عقارات مجلس مدينة حلب المؤجره او المقر تاجيرها والمستثمر او المقرر استثمارها المؤرخ في 13/9/2001 المتضمن تقدير بدل ايجار الحانوت القائم على المحضر 2682 منطقه عقاريه رابعة محله حي سوق الشهداء وبمساحه تقريبيه /24م/2 بمبلغ /13000/ ثلاثة عشر الف ليره سوريه لاغير سنويا

مادة 5- تصديق ضبط لجنة تقدير بدلات ايجار عقارات مجلس مدينة حلب المؤجره او المقر تاجيرها والمستثمر او المقرر استثمارها المؤرخ في 13/9/2001 المتضمن تقدير بدل ايجار الحانوت القائم على المحضر 2682 منطقه عقاريه رابعة رقم الأبواب 33 طابق ارضي محلة حي الشهداء وبمساحه تقريبيه /24م/2 بمبلغ /13000/ ثلاثة عشر الف ليره سوريه لاغير سنويا

مادة 6- تصديق ضبط لجنة تقدير بدلات ايجار عقارات مجلس مدينة حلب المؤجره او المقر تاجيرها والمستثمر او المقرر استثمارها المؤرخ في 13/9/2001 المتضمن تقدير بدل ايجار الحانوت القائم على المحضر 2682 منطقه عقاريه رابعة رقم الأبواب 6 طابق ارضي محله سوق حي الشهداء وبمساحه تقريبيه /32م/2 بمبلغ /10500/ عشرة الاف ليره سوريه لاغير سنويا



مادة 7- ينشر هذا القرار في لوحة إعلانات مجلس المدينة ويبلغ من يلزم لتنفيذه اصولا